

No. 45146*

**South Africa
and
Oman**

Agreement between the Government of the Republic of South Africa and the Government of the Sultanate of Oman for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income (with protocol). Muscat, 9 October 2002

Entry into force: *29 December 2003 by notification, in accordance with article 26*

Authentic texts: *Arabic and English*

Registration with the Secretariat of the United Nations: *South Africa, 1 August 2008*

**Afrique du Sud
et
Oman**

Accord entre le Gouvernement de la République sud-africaine et le Gouvernement du Sultanat d'Oman tendant à éviter la double imposition et à prévenir l'évasion fiscale en matière d'impôts sur le revenu (avec protocole). Mascate, 9 octobre 2002

Entrée en vigueur : *29 décembre 2003 par notification, conformément à l'article 26*

Textes authentiques : *arabe et anglais*

Enregistrement auprès du Secrétariat des Nations Unies : *Afrique du Sud, 1er août 2008*

* *The texts reproduced below are the original texts of the agreement as submitted. For ease of reference, they were sequentially paginated. The relevant Treaty Series volume will be published in due course.*

Les textes reproduit ci-dessous sont les textes authentiques de l'accord tel que soumises pour l'enregistrement. Pour référence, ils ont été présentés sous forme de la pagination consécutive. Le volume correspondant du Recueil des Traités sera disponible en temps utile.

إثباتاً لما تقدم قام الموقعان أدناه بموجب السلطات المخولة لهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

حرر في مسقط يوم ٢٢ سبتمبر ١٤٢٢ هـ الموافق ٢٠٢٠ م من نسختين أصليتين متطابقتين باللغة العربية وباللغة الانجليزية ولكل منهما حجية متساوية وفي حالة الاختلاف في تفسير النصوص يعتد بالنص الوارد باللغة الإنجليزية .

عن
حكومة سلطنة عمان

أحمد بن عبد النبي مكي
وزير الاقتصاد الوطني
نائب رئيس مجلس الشؤون
المالية وموارد الطاقة

عن
حكومة جمهورية جنوب أفريقيا

اجاه يهاد
نائب وزير الشؤون الخارجية

ملحق الاتفاقية

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة جمهورية جنوب أفريقيا وحكومة سلطنة عمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل ، اتفق الموقعان أدناه على الأحكام الآتية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية :-

١- فيما يتعلق بالمادة (٤) :

يعتبر صندوق الاحتياطي العام للدولة بسلطنة عمان والذي تتولى سلطنة عمان ادارته وهي المالكة المستفيدة منه ، مقيماً بسلطنة عمان لاغراض هذه الاتفاقية .

٢- فيما يتعلق بالمادة (١٠) :

أن ارباح الاسهم الناشئة في إحدى الدولتين المتعاقبتين والتي يكون المالك المستفيد منها مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى لا تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها تلك الأرباح . وإذا تم إجراء أي تعديل في هذه القواعد تقوم الدولتان المتعاقدتان بناء على طلب أي منهما بإعادة النظر في أحكام هذه المادة لإجراء التعديلات اللازمة .

٣- فيما يتعلق بالمادة (٢٢) :

(١) ان سلطنة عمان لن تطبق أحكام هذه المادة بصفة تامة الى أن تقوم بالتنسيق فيما بين معدلات الضريبة المطبقة على المشروعات التي تباشر أنشطة في سلطنة عمان .

(ب) ما دامت فروع الشركات في جنوب أفريقيا والتي يوجد مركز ادارتها الفعلي خارج جنوب أفريقيا تعفى من الضريبة الفرعية على الشركات ، فإن أحكام هذه المادة لا تحول دون أن تفرض جنوب أفريقيا على الأرباح التي تنسب الى منشأة مشتقة بجنوب أفريقيا لشركة مقيمة بسلطنة عمان ضريبة بمعدل لا يجاوز معدل الضريبة الأصلية على الشركات بأكثر من خمس نقاط مئوية .



ملحق الاتفاقية

عند التوقيع على الاتفاقية بين حكومة جمهورية جنوب أفريقيا وحكومة سلطنة عمان لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل ، اتفق الموقعان أذناه على الأحكام الآتية والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من الاتفاقية :-

١- فيما يتعلق بالمادة (٤) :

يعتبر صندوق الاحتياطي العام للدولة بسلطنة عمان والذي تتولى سلطنة عمان ادارته وهي المالكة المستفيدة منه ، مقيماً بسلطنة عمان لاغراض هذه الاتفاقية .

٢- فيما يتعلق بالمادة (١٠) :

أن ارباح الاسهم الناشئة في إحدى الدولتين المتعاقبتين والتي يكون المالك المستفيد منها مقيم في الدولة المتعاقدة الاخرى لا تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها تلك الأرباح . وإذا تم إجراء أي تعديل في هذه القواعد تقوم الدولتان المتعاقدتان ببناء على طلب أي منهما بإعادة النظر في أحكام هذه المادة لإجراء التعديلات اللازمة .

٣- فيما يتعلق بالمادة (٢٢) :

(أ) ان سلطنة عمان لن تطبق أحكام هذه المادة بصفة تامة الى أن تقوم بالتنسيق فيما بين معدلات الضريبة المطبقة على المشروعات التي تباشر أنشطة في سلطنة عمان .

(ب) ما دامت فروع الشركات في جنوب أفريقيا والتي يوجد مركز ادارتها الفعلي خارج جنوب أفريقيا تعفى من الضريبة الفرعية على الشركات ، فإن أحكام هذه المادة لا تحول دون أن تفرض جنوب أفريقيا على الأرباح التي تنسب الى منشأة مشفّرة بجنوب أفريقيا لشركة مقيمة بسلطنة عمان ضريبة بمعدل لا يجاوز معدل الضريبة الاصلية على الشركات بأكثر من خمس نقاط مئوية .

٢ - وفي هذه الحالة يوقف سريان مفعول هذه الاتفاقية وفقا للاتي :-

- أ) فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : للمبالغ المدفوعة أو المقيدة في الحساب بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها توجيه الاخطار .
- ب) فيما يتعلق بالضرائب الاخرى : للسنوات الضريبية التي تبدأ بعد نهاية السنة الميلادية التي تم فيها توجيه الاخطار .

اثباتا لما تقدم قام الموقعان أدناه بموجب السلطات المخولة لهما بالتوقيع على هذه الاتفاقية .

حررت في يوم ١٤٠٤هـ الموافق ٢٠٠٠م
من نسختين أصليتين متطابقتين باللغة العربية وباللغة الانجليزية ولكل منهما حجية متساوية
وفي حالة الاختلاف في تفسير النصوص يعتد بالنص الوارد باللغة الانجليزية .

عن
حكومة سلطنة عمان

عن
حكومة جمهورية جنوب أفريقيا

أحمد بن عبد النبي مكي
وزير الاقتصاد الوطني
نائب رئيس مجلس الشؤون
المالية وموارد الطاقة

اجاه بهداد
نائب وزير الشؤون الخارجية

٢٠

(ج) لتقديم معلومات تؤدي الى افشاء سرية أي حرفة أو نشاط صناعي أو تجاري أو سر مهني أو طريقة تجارية ما دام افشاء أي منها يتعارض مع النظام العام .

(المادة الخامسة والعشرون)

أعضاء البعثات الدبلوماسية والوظائف القنصلية

لا يترتب على أي من نصوص هذه الاتفاقية الاخلال بالامتيازات الضريبية لأعضاء البعثات الدبلوماسية أو المكاتب القنصلية المقررة بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بمقتضى اتفاقيات خاصة .

(المادة السادسة والعشرون)

سريان الاتفاقية

١ - تخطر كل من الدولتين المتعاقدين الدولة الأخرى باستكمال الاجراءات التي يتطلبها قانونها لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ، وتسرى هذه الاتفاقية اعتباراً من تاريخ تسلم آخر هذين الاخطارين .

٢ - تسري أحكام هذه الاتفاقية وفقاً لما يأتي :-

(أ) فيما يتعلق بالضرائب المحجوزة من المنبع : المبالغ المدفوعة أو المقيدة في الحساب اعتباراً من الاول من شهر يناير التالي مباشرة لتاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(ب) فيما يتعلق بالضرائب الأخرى : السنوات الضريبية التي تبدأ اعتباراً من اليوم الاول من شهر يناير التالي مباشرة لتاريخ سريان هذه الاتفاقية .

(المادة السابعة والعشرون)

اتهاء الاتفاقية

١ - تظل هذه الاتفاقية سارية لمدة غير محدودة ، ولكن يجوز لأي من الدولتين المتعاقدين اتهاء الاتفاقية من خلال القنوات الدبلوماسية بتوجيه اخطار اتهاء كتابي للدولة المتعاقدة الأخرى قبل ستة أشهر على الأقل من نهاية أي سنة ميلادية تبدأ بعد انقضاء خمس سنوات من تاريخ نفاذ هذه الاتفاقية .

الدولة التي يتمتع بجنسيتها إذا كانت حالته تخضع لاحكام الفقرة (١) من المادة (٢٢).
ويجب عرض المنازعة خلال ثلاث سنوات من تاريخ الاخطار الاول بالاجراء الذي نتج
عنه فرض ضريبة تخالف احكام هذه الاتفاقية .

٢ - اذا تبين للسلطة المختصة ان المعارضة لها ما يبررها واذا لم تكن قادرة بذاتها على
التوصل الى حل مناسب لذلك ، فانها تسعى الى الاتفاق المتبادل مع السلطة المختصة في
الدولة المتعاقدة الأخرى ، وذلك بقصد تجنب فرض الضريبة المخالفة لاحكام الاتفاقية .
ويطبق أي اتفاق يتم التوصل اليه بغض النظر عن مدد التقادم المحددة في القوانين
المحلية للدولتين المتعاقبتين .

٣ - تسعى السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين الى التوصل بالاتفاق المتبادل لحل
أي صعوبات أو شك ينشأ فيما يتعلق بتطبيق أو تفسير أحكام هذه الاتفاقية .

٤ - يجوز للسلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقبتين الاتصال مباشرة فيما بينهما بغرض
التوصل الى اتفاق بالمفهوم المحدد في الفقرات السابقة .

(المادة الرابعة والعشرون)

تبادل المعلومات

١ - تقوم السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين بتبادل المعلومات بالقدر اللازم لتطبيق
أحكام هذه الاتفاقية أو القوانين المحلية للدولتين المتعاقبتين المتعلقة بالضرائب التي
تتناولها هذه الاتفاقية وفي الحدود التي لا تكون فيها هذه الضرائب غير منفقة مع أحكام
الاتفاقية ، وبصفة خاصة منع التهرب من الضرائب . و يتم تبادل المعلومات دون التقيد
بأحكام المادة (١) . وتعامل أي معلومات تصل الى علم الدولة المتعاقدة كمعلومات سرية
كالمعلومات التي يتم الحصول عليها بموجب القوانين المحلية لتلك الدولة المتعاقدة ولا
يجوز إفشاؤها إلا للأشخاص أو السلطات (بما فيها المحاكم والجهات الادارية) المختصة
يربط أو تحصيل الضرائب التي تتناولها هذه الاتفاقية أو للفصل في الدعاوى
والاستئنافات والدعاوى الاستئنافية المتعلقة بها ، وعلى هؤلاء الأشخاص أو هذه
السلطات استخدام المعلومات في هذه الاعراض ، ويجوز لهم افشاؤها عند نظر الدعاوى
القضائية أمام المحاكم أو عند اصدار الاحكام القضائية .

٢ - لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تفسر أحكام الفقرة (١) من هذه المادة ، بانها تفرض
التزاما على الدولة المتعاقدة سواء :

(أ) لاتخاذ اجراءات ادارية تخالف القوانين والاجراءات الادارية لهذه الدولة أو للدولة
المتعاقدة الأخرى .

(ب) لتقديم معلومات لا يمكن الحصول عليها طبقاً للقوانين أو الاجراءات المعتادة
للادارة في هذه الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى .

(المادة الثانية والعشرون)

عدم التمييز

- ١ - لا يجوز إخضاع مواطني دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأي ضرائب أو التزامات أخرى تتعلق بهذه الضرائب تكون مخالفة أو أكثر عينا من الضرائب أو الالتزامات الضريبية التي يخضع لها أو يجوز أن يخضع لها مواطنو هذه الدولة المتعاقدة الأخرى ممن يوجدون في الظروف ذاتها وبصفة خاصة ما يتعلق بالإقامة . وعلى الرغم من أحكام المادة (١) ، فإن أحكام هذه الفقرة تسري أيضا على الأشخاص غير المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقبتين أو كلاهما .
- ٢ - لا تخضع المنشأة المستقرة لمشروع دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لضرائب تفرض عليها في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى تقل في مزاياها عن الضرائب التي تفرض على مشروعات هذه الدولة المتعاقدة الأخرى والتي تمارس الأنشطة ذاتها ولا يجوز تفسير هذا النص على أنه ينطوي على إلزام الدولة المتعاقدة لمنح المقيمين من الدولة المتعاقدة الأخرى أي خصم أو إعفاءات أو تخفيضات شخصية المقررة لأغراض الضرائب تبعا للحالة المدنية أو الإعباء العائلية والتي تمنحها للأفراد المقيمين بها .
- ٣ - باستثناء الحالات التي تسري عليها أحكام الفقرة (١) من المادة (٩) أو الفقرة (٥) من المادة (١١) أو الفقرة (٦) من المادة (١٢) ، فإن فوائد السديون والأتاوات والنفقات الأخرى التي يدفعها مشروع دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز ، لغرض تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة لهذا المشروع ، خصمها وفقا للشروط ذاتها كما لو كانت قد دفعت إلى مقيم في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولا .
- ٤ - مشروعات أية دولة متعاقدة والتي يملك رأس مالها كلها أو جزئيا أو يسيطر عليها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة شخص أو أكثر مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى ، لا يجوز أن تخضع في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولا لأي ضرائب أو أية التزامات تتعلق بهذه الضرائب تكون مختلفة أو أكثر عينا من الضرائب أو الالتزامات المتعلقة بها التي يخضع لها أو يجوز أن يخضع لها المشروعات المماثلة الأخرى في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولا .

(المادة الثالثة والعشرون)

إجراءات الإحفاق المتبادل

- ١ - إذا تبين لشخص أن الإجراءات التي اتخذتها إحدى الدولتين أو كلاهما قد أدت أو تؤدي إلى فرض ضريبة عليه بما يخالف أحكام هذه الاتفاقية ، يجوز له بغض النظر عن التدابير التي تنص عليها القوانين المحلية لهاتين الدولتين المتعاقبتين ، أن يعرض مزارعته على السلطة المختصة في الدولة التي يقيم فيها أو على السلطة المختصة في

(المادة العشرون)

الأنواع الأخرى من الدخل

- ١ - عناصر الدخل لمقيم في دولة متعاقدة ، أيا ما كان منشؤها ، والتي لم يتم تناولها في المواد السابقة من هذه الاتفاقية ، تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط .
- ٢ - لا تسري أحكام الفقرة (١) من هذه المادة سوى على الدخل من الاموال الثابتة وفقا لتعريفها الوارد في الفقرة (٢) من المادة رقم (٦) اذا كان من تسلّم هذا الدخل مقيما في دولة متعاقدة ويباشّر في الدولة المتعاقدة الأخرى نشاطا عن طريق منشأة مستقرة كائنة فيها ، وان الحق أو الملكية التي يدفع عنها الدخل ترتبط بصفة فعلية بتلك المنشأة المستقرة ، وفي هذه الحالة تطبق أحكام المادة (٧) من هذه الاتفاقية .
- ٣ - على الرغم من أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة فان عناصر الدخل لمقيم في دولة متعاقدة والتي لم يتم تناولها في المواد السابقة من هذه الاتفاقية والتي تنشأ في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع أيضا للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

(المادة الحادية والعشرون)

تجنب الازدواج الضريبي

- يتم تجنب الازدواج الضريبي على النحو الآتي : -
- (أ) في سلطنة عمان : اذا حصل مقيم في سلطنة عمان على دخل يجوز أن يخضع للضريبة في جنوب أفريقيا بالتطبيق لاحكام هذه الاتفاقية ، فان سلطنة عمان تسمح له خصم مبلغ من الضريبة على الدخل أو الأرباح المفروضة على دخل هذا المقيم يعادل ضريبة جنوب أفريقيا المدفوعة ، إما مباشرة أو عن طريق الخصم ، إلا أن هذا الخصم لا يجوز بأي حال أن يجاوز ذلك الجزء من الضريبة العمانية (كما هو محسوب قبل إجراء الخصم) الذي ينسب إلى الدخل الجائز فرض الضريبة عليه في جنوب أفريقيا .
 - (ب) في جنوب أفريقيا : مع مراعاة أحكام قانون جنوب أفريقيا المتعلق بخصم الضريبة الواجبة الدفع من الضريبة المستحقة في جنوب أفريقيا في أي دولة بخلاف جنوب أفريقيا ، فإن الضريبة العمانية التي يدفعها مقيم بجنوب أفريقيا فيما يتعلق بالدخل الخاضع للضريبة في سلطنة عمان بالتطبيق لأحكام هذه الاتفاقية ، يجب خصمها من الضرائب المستحقة بموجب القانون الضريبي لجنوب أفريقيا ، إلا أن هذا الخصم لا يجوز بأي حال أن يجاوز مبلغا ينسب إلى الضريبة الواجبة الدفع في جنوب أفريقيا بنفس النسبة فيما بين الدخل المعني والدخل الإجمالي .

- ٢ - يقصد بعبارة " المبلغ السنوي " مبلغ محدد يستحق دفعه لشخص طبيعي بصفة دورية وفي أوقات محددة مدة حياة ذلك الشخص أو خلال فترة زمنية محددة أو قابلة للتحديد ، بموجب الالتزام بمداد المبالغ مقابل تعويض كافي وكامل بالتقود أو ما يعادلها .

(المادة الثامنة عشرة)

الخدمة الحكومية

- ١ - (أ) الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المماثلة بخلاف المعاش ، التي تدفعها دولة متعاقدة أو تقسيم مياسي أو سلطة محلية أو هيئة نظامية فيها إلى فرد مقابل ما أداء من خدمات لتلك الدولة أو التقسيم أو السلطة أو الهيئة ، تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط .
- (ب) ومع ذلك فإن هذه الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المماثلة تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كانت الخدمات قد تمت تأديتها في هذه الدولة ، وكان الفرد مقيماً فيها ويعتبر :
- ١ - من مواطني هذه الدولة المتعاقدة .
- ٢ - لم يصبح مقيماً في هذه الدولة المتعاقدة لغرض أداء هذه الخدمات فقط .

- ٢ - (أ) المعاش الذي تدفعه دولة متعاقدة أو أحد تقسيماتها السياسية أو سلطة محلية أو هيئة نظامية فيها أو يدفع من صندوق أنشأته هذه الدولة أو هذا التقسيم أو هذه السلطة أو الهيئة إلى فرد مقابل أداء خدمات لهذه الدولة أو للتقسيم أو للسلطة أو للهيئة يخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط .
- (ب) ومع ذلك يخضع هذا المعاش للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كان للفرد مقيماً في هذه الدولة الأخرى ومن مواطنيها .

- ٣ - تطبيق أحكام المواد (١٤) و (١٥) و (١٦) و (١٧) على الرواتب والأجور والمكافآت الأخرى المماثلة وعلى المعاشات المدفوعة مقابل أداء الخدمات التي ترتبط بنشاط مباشره دولة متعاقدة أو أحد تقسيماتها السياسية أو سلطة محلية أو هيئة نظامية فيها .

(المادة التاسعة عشرة)

الطلبة

- الطلبة أو المتدربون على الأنشطة الذين حضروا إلى دولة متعاقدة فقط لغرض التعليم أو التدريب فيها وهم يقيمون أو كانوا مقيمين في الدولة المتعاقدة الأخرى مباشرة قبل حضورهم لهذا الغرض ، يتم إعفاؤهم في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولاً من الضريبة على المبالغ المستلمة من خارج هذه الدولة المتعاقدة المشار إليها أولاً لأغراض المعيشة أو التعليم أو التدريب فيها .

تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها المشروع الذي يدير السفينة أو الطائرة .

(المادة الخامسة عشرة)

أتعاب المديرين

أتعاب المديرين والمدفوعات الأخرى المماثلة التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً بمجلس إدارة شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز فرض الضريبة عليها في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

(المادة السادسة عشرة)

الفنانون والرياضيون

١ - على الرغم من أحكام المادتين (٧) و (١٤) فإن الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة بصفته فناناً في مجالات مثل المسرح أو الصور المتحركة أو الإذاعة أو التلفزيون أو موسيقياً أو بصفته من الرياضيين ، وذلك مقابل أنشطته الشخصية التي يباشرها بهذه الصفة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز أن يخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

٢ - إذا كان الدخل المتعلق بأنشطة شخصية يباشرها فنان أو رياضي بهذه الصفة ، لا يستحق لفنان أو رياضي نفسه ولكن لشخص آخر ، فإن هذا الدخل - على الرغم من أحكام المادتين (٧) و (١٤) - يجوز أن تفرض عليه الضريبة في الدولة المتعاقدة التي يباشر فيها الفنان أو الرياضي أنشطته .

٣ - الدخل الذي يحصل عليه فنان أو رياضي من الأنشطة التي يباشرها في دولة متعاقدة ، يعفى من الضريبة في هذه الدولة المتعاقدة إذا كانت زيارته لهذه الدولة المتعاقدة مدعومة بالكامل أو بصفة جوهرية من الأموال العامة للدولة المتعاقدة الأخرى أو أي من تقسيماتها السياسية أو هيئاتها النظامية .

(المادة السابعة عشرة)

المعاشات والمبالغ السنوية

١ - مع مراعاة أحكام الفقرة (٢) من المادة (١٨) ، فإن المعاشات والمكافآت الأخرى المماثلة والمبالغ السنوية التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز أن تخضع للضريبة في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولاً .

- ٣ - الأرباح التي يحصل عليها مشروع دولة متعاقدة من التصرف في السفن أو الطائرات التي تعمل في النقل الدولي أو في الأموال المنقولة المتعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات ، تخضع للضريبة فقط في هذه الدولة المتعاقدة .
- ٤ - فيما يتعلق بالأرباح التي تحصل عليها شركة طيران الخليج ، تسري أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة فقط على ذلك الجزء من الأرباح الذي يخص حكومة سلطنة عمان بموجب عقد تأسيس الشركة .
- ٥ - الأرباح من التصرف في أسهم رأسمال شركة تتكون أموالها بشكل رئيسي وبصفة مباشرة أو غير مباشرة من أموال ثابتة كائنة في الدولة المتعاقدة يجوز أن تفرض عليها الضريبة في هذه الدولة المتعاقدة .
- ٦ - الأرباح الناتجة من التصرف في أي أموال أخرى بخلاف تلك المشار إليها في الفقرات السابقة من هذه المادة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها المتصرف في هذه الأموال .

(المادة الرابعة عشرة)

الدخل من الوظيفة

- ١ - مع مراعاة أحكام المواد (١٥) و (١٧) و (١٨) فإن الرواتب والاجور والمكافآت الأخرى المماثلة التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة مقابل أداء وظيفة ، تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط ، ما لم تؤدي الوظيفة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فعندئذ يجوز لهذه الدولة المتعاقدة الأخرى فرض الضريبة على ما يحصل عليه من مكافآت فيها .
- ٢ - على الرغم من أحكام الفقرة (١) من هذه المادة فإن المكافآت التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة مقابل أداء وظيفة في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع فقط للضريبة في الدولة المتعاقدة المشار إليها أولاً إذا توافرت الشروط التالية جميعها :
- (أ) أن يكون المستلم متواجداً في الدولة المتعاقدة الأخرى لفترة أو فترات لا تتجاوز في مجوعها ١٨٣ يوماً خلال أي فترة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة الضريبية المعنية .
- (ب) أن تكون المكافآت قد دفعت بواسطة أو نيابة عن صاحب عمل غير مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى .
- (ج) أن لا تكون المكافآت قد تحملتها منشأة مستقرة لصاحب العمل كائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى .
- ٣ - على الرغم من الأحكام السابقة من هذه المادة فإن المكافآت التي يتم الحصول عليها مقابل وظيفة تمت تأديتها على ظهر سفينة أو في طائرة تعمل في النقل الدولي يجوز أن

- ٤ - لا تسرى أحكام الفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة إذا كان المالك المستفيد من الاتاوات مقيماً في دولة متعاقدة ويأثر في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تنشأ فيها الاتاوات نشاطاً عن طريق منشأة مستقرة كائنته فيها ، وكان الحق أو الملكية التي تدفع عنها الاتاوات ترتبط بصفة فعلية بهذه المنشأة المستقرة ، وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة (٧) من هذه الاتفاقية .
- ٥ - تعتبر الاتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا كان من يدفعها مقيماً في هذه الدولة المتعاقدة ، ومع ذلك إذا كان لدى الشخص الذي يدفع الاتاوات - سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أو غير مقيم - منشأة مستقرة في دولة متعاقدة ترتبط بصفة فعلية بالحق أو الملكية التي استحققت عنها الاتاوات ، وكانت هذه الاتاوات قد تحملتها تلك المنشأة المستقرة ، فإن هذه الاتاوات تعتبر أنها نشأت في الدولة المتعاقدة الكائنته فيها المنشأة المستقرة .
- ٦ - إذا أدى وجود علاقة خاصة بين من يدفع الاتاوات والمالك المستفيد منها أو بينهما وبين شخص آخر إلى زيادة في مبلغ الاتاوات فيما يتعلق بالاستخدام أو الحق أو المعلومات التي دفعت عنها ، عن المبلغ الذي كان يمكن الاتفاق عليه بين من يدفع والمالك المستفيد في حالة عدم وجود تلك العلاقة ، تطبق أحكام هذه المادة على المبلغ المشار إليه أخيراً فقط ، وفي هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المدفوعات خاضعاً للضريبة وفقاً لقوانين كل دولة متعاقدة ، وبمراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية .
- ٧ - لا تسرى أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الرئيسي أو أحد الأعراض الرئيسية لأي شخص يختص بإصدار أو حوالة الحقوق التي تدفع عنها الاتاوات هو الإفادة من أحكام هذه المادة عن طريق هذا الإصدار أو الحوالة .

(المادة الثالثة عشرة)

الأرباح الرأسمالية

- ١ - الأرباح التي يحصل عليها مقيم في دولة متعاقدة من التصرف في الأموال الثابتة المشار إليها في المادة (٦) والكائنته في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز أن تفرض عليها الضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .
- ٢ - الأرباح الناتجة من التصرف في أموال منقولة تمثل جزءاً من الأموال المخصصة لمباشرة نشاط منشأة مستقرة لمشروع دولة متعاقدة والكائنته في الدولة المتعاقدة الأخرى بما في ذلك تلك الأرباح الناتجة من التصرف في هذه المنشأة المستقرة (بمفردها أو مع المشروع بأكمله) ، يجوز أن تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

طريق منشأة مستقرة كائنة فيها ، وكان الدين الذي تدفع عنه الفائدة يرتبط بصفة فعلية بتلك المنشأة المستقرة ، وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة (٧) من هذه الاتفاقية .

٤ - تعتبر الفائدة قد نشأت في دولة متعاقدة إذا سددتها مقيم بهذه الدولة المتعاقدة ، ومع ذلك إذا كان لدى الشخص الذي سدد الفائدة - سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة ، أو غير مقيم فيها - منشأة مستقرة في دولة متعاقدة ، ترتبط بالمديونية التي استحققت عنها الفائدة المدفوعة ، وكانت هذه الفائدة قد تحملتها تلك المنشأة المستقرة ، فإن الفائدة تعتبر أنها نشأت في الدولة للمتعاقد الكائنة فيها المنشأة المستقرة .

٥ - إذا أدى وجود علاقة خاصة بين من يدفع الفائدة والمالك المستفيد منها أو بينهما وبين شخص آخر إلى زيادة في مبلغ الفائدة المتعلق بالدين الذي دفعت عنه هذه الفائدة ، عن المبلغ الذي كان يمكن الاتفاق عليه بين من يدفع والمالك المستفيد في حالة عدم وجود تلك العلاقة ، فتطبق أحكام هذه المادة على المبلغ المذكور أخيراً فقط ، وفي هذه الحالة يظل الجزء الزائد من المدفوعات خاضعاً للضريبة وفقاً لقوانين كل دولة متعاقدة ، وبمراعاة الأحكام الأخرى لهذه الاتفاقية .

٦ - لا تسرى أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الرئيسي أو أحد الأغراض الرئيسية لأي شخص يختص بإصدار أو حوالة الدين الذي تدفع عنها الفائدة هو الإقادة من أحكام هذه المادة عن طريق هذا الإصدار أو الحوالة .

(المادة الثانية عشرة)

الاتاوات

١ - الاتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز أن تفرض عليها الضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

٢ - ومع ذلك يجوز أن تفرض أيضاً على مثل هذه الاتاوات الضريبة في الدولة المتعاقدة التي نشأت فيها ويمقتضى قوانين هذه الدولة المتعاقدة ، ولكن إذا كان المالك المستفيد من الاتاوات مقيماً بالدولة المتعاقدة الأخرى ، فإن الضريبة المفروضة على هذا النحو لا يجوز أن تزيد على نسبة ثمانية بالمائة من إجمالي مبلغ الاتاوات .

٣ - يقصد بكلمة " الاتاوات " الواردة في هذه المادة المدفوعات من أي نوع يتم تسلمها مقابل استخدام أو حق استخدام أي حقوق للملكية الأدبية أو الأعمال الفنية أو العلمية (بما فيها برامج الحاسب الآلي والافلام السينمائية أو الشرائط أو الاسطوانات المستخدمة في الاذاعة الصوتية أو المرئية) وأي براءات اختراع أو علامات تجارية أو تصميم أو طراز أو خطة أو تركيبة أو عملية إنتاج سرية أو لاستخدام أو حق استخدام المعدات الصناعية أو التجارية أو العلمية أو للمعلومات المتعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية .

من حقوق المشاركة التي تخضع للمعاملة الضريبية ذاتها المقررة على الدخل من
الاسهم وفقاً لقوانين الدولة المتعاقدة التي تقيم فيها الشركة التي توزع الأرباح .

٣ - لا تسري أحكام الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان المالك المستفيد من أرباح الأسهم مقيماً
بدولة متعاقدة ويباشِر في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة التي تدفع
الأرباح نشاطاً عن طريق منشأة مستقرة كائنة فيها وكانت ملكية الأسهم التي تدفع عنها
الأرباح ترتبط بصفة فعلية بتلك المنشأة المستقرة ، وتطبق في هذه الحالة أحكام المادة
(٧) من هذه الاتفاقية .

٤ - إذا حققت شركة مقيمة بدولة متعاقدة أرباحاً أو دخلاً من الدولة المتعاقدة الأخرى ، فلا
يجوز أن تفرض هذه الدولة المتعاقدة الأخرى أي ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها
الشركة ما لم تكن هذه الأرباح دفعت إلى مقيم في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى أو كانت
ملكية الأسهم التي تدفع عنها الأرباح ترتبط بصفة فعلية بمنشأة مستقرة كائنة في تلك
الدولة المتعاقدة الأخرى ، ولا يجوز كذلك أن تفرض على أرباح الشركة غير الموزعة
الضريبة التي تسري على أرباح الشركات غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم
الموزعة أو الأرباح غير الموزعة تتكون كلياً أو جزئياً من أرباح أو دخل نشأ في هذه
الدولة المتعاقدة الأخرى .

٥ - لا تسري أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الرئيسي أو أحد الأغراض الرئيسية لأي
شخص يخصص بإصدار أو حوالة الأسهم أو الحقوق الأخرى التي تدفع عنها الأرباح هو
الإفادة من أحكام هذه المادة عن طريق هذا الإصدار أو الحوالة .

(المادة الحادية عشرة)

فوائد الديون

١ - الفائدة التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع لمقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع
للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الأخرى فقط بشرط أن يكون المقيم هو المالك المستفيد
من الفائدة .

٢ - يقصد بكلمة " الفائدة " الواردة في هذه المادة الدخل الناشئ من مطالبات الديون بجميع
أنواعها ، سواء كانت مضمونة أو غير مضمونة برهن أو كانت تتضمن أو لا تتضمن
حق المشاركة في أرباح المدين ، وتشمل على وجه الخصوص الدخل من السندات
الحكومية والدخل من السندات أو الصكوك بما في ذلك المكافآت والجوائز المتعلقة بهذه
السندات الحكومية أو السندات أو الصكوك . ولا تعتبر الغرامات المفروضة بسبب
التأخير في السداد من قبيل الفوائد لأغراض هذه المادة .

٣ - لا تسري أحكام الفقرة (١) من هذه المادة إذا كان المالك المستفيد من الفائدة مقيماً في
دولة متعاقدة ويباشِر في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها الفائدة نشاطاً عن

- ٦ - فيما يتعلق بالارياح التي تحققها شركة طيران الخليج ، فان أحكام الفقرات (١) و (٢) و (٣) من هذه المادة تسرى فقط على ذلك الجزء من الارياح الذي يخص حكومة سلطنة عمان بموجب عقد تأسيس الشركة .

(المادة التاسعة)

المشروعات المشتركة

- ١ - في حالة :
- (أ) مشاركة مشروع دولة متعاقدة بطريق مباشر أو غير مباشر في ادارة أو رقابة أو رأسمال مشروع للدولة المتعاقدة الاخرى .
- (ب) أو مشاركة الأشخاص أنفسهم بطريق مباشر أو غير مباشر في ادارة أو رقابة أو رأسمال مشروع دولة متعاقدة ومشروع للدولة المتعاقدة الاخرى .
- وإذا وضعت في أي من الحالتين أو فرضت شروط بين المشروعين في علاقتهما التجارية والمالية والتي تختلف عن الشروط التي يمكن وضعها بين المشروعات المستقلة ، فان أي أرباح يمكن أن تستحق لأي من المشروعين بدون هذه الشروط ولكنها لم تستحق بسبب هذه الشروط ، يجوز ادراجها ضمن أرباح ذلك المشروع واخصاها للضريبة تبعاً لذلك .
- ٢ - إذا أدرجت دولة متعاقدة وفقاً لأحكام الفقرة (١) من هذه المادة ضمن أرباح أي من مشروعاتها - أرباح مشروع للدولة المتعاقدة الاخرى فرضت عليها الضريبة فيها - وأخصعتها تلك الدولة للضريبة تبعاً لذلك - وفي حالة موافقة السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين ، بعد التشاور فيما بينهما ، على أن كل أو جزء من الأرباح المدرجة على هذا النحو هي أرباح من الممكن أن تتحقق لمشروع الدولة المتعاقدة المشار إليها أولاً إذا كانت الشروط المتفق عليها بين المشروعين هي الشروط ذاتها التي يمكن الاتفاق عليها بين مشروعين مستقلين ، فان هذه الدولة المتعاقدة الاخرى تقوم بلجراء التسوية المناسبة للضريبة المفروضة فيها على هذه الارياح التي تمت الموافقة عليها . ويعتد عند إجراء هذه التسوية بالأحكام الاخرى لهذه الاتفاقية .

(المادة العاشرة)

أرباح الاسهم

- ١ - أرباح الاسهم التي تدفعها أي شركة مقيمة في دولة متعاقدة الى مقيم في الدولة المتعاقدة الاخرى تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة الاخرى فقط بشرط أن يكون هذا المقيم هو المالك المستفيد من أرباح الاسهم .
- ٢ - يقصد بعبارة " أرباح الاسهم " المشار إليها في هذه المادة الدخل الذي يتحقق من الاسهم

- ٥ - إن تنسب أي أرباح إلى منشأة مستقرة بمجرد شراء هذه المنشأة المستقرة ليضائع أو سلع للمشروع .
- ٦ - لأغراض الفقرات السابقة تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة المستقرة بالطريقة ذاتها المتبعة كل سنة ما لم يوجد سبب كاف يبرر اتباع طريقة أخرى .
- ٧ - إذا تضمنت الأرباح عناصر للدخل تم النص عليها بصفة مستقلة في مواد أخرى من هذه الاتفاقية ، فإن أحكام المواد المشار إليها لا تتأثر بأحكام هذه المادة .

(المادة الثامنة)

النقل البحري والجوي

- ١ - الأرباح التي يحققها مشروع دولة متعاقدة من تشغيل السفن أو الطائرات في النقل الدولي تخضع للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط .
- ٢ - لأغراض هذه المادة ، تشمل الأرباح الناتجة من تشغيل السفن أو الطائرات في النقل الدولي ما يأتي :
- أ - الأرباح من تأجير السفن أو الطائرات وفقاً لنظام التأجير بدون طاقم القيادة .
- ب - الأرباح الناتجة من استخدام أو صيانة أو تأجير الحاويات (بما في ذلك المقطورات والمعدات المرتبطة بها لأغراض نقل الحاويات) والتي تستخدم لنقل البضائع والصلع إذا كانت مثل هذه الأرباح عارضة بالنسبة لتشغيل السفن أو الطائرات في النقل الدولي .
- ٣ - لأغراض هذه المادة ، فإن الفائدة على الأموال المرتبطة مباشرة بتشغيل السفن والطائرات في النقل الدولي تعتبر من قبيل الأرباح الناشئة من تشغيل هذه السفن أو الطائرات ، ولا تسرى أحكام المادة (١١) فيما يتعلق بهذه الفائدة .
- ٤ - تسرى أحكام الفقرات (١) و (٢) و (٣) من هذه المادة أيضاً على الأرباح الناشئة من المشاركة في مجموعة (POOL) أو نشاط مشترك أو توكيل تشغيل علمي .
- ٥ - يقصد بعبارة " تشغيل السفن أو الطائرات " نشاط نقل الركاب أو البريد أو الماشية أو البضائع عن طريق البحر أو الجو ، مباشرة الملاك ، أو المستأجرون أو المؤجرون للسفن أو الطائرات بما في ذلك بيع التذاكر لهذا النقل نيابة عن مشروعات أخرى والاستئجار العارض للسفن أو الطائرات وأي نشاط آخر توافق السلطانان المختصتان بصورة متبادلة على اعتباره مرتبطاً مباشرة بهذا النقل .

(المادة السابعة)

أرباح المشروعات

- ١ - تخضع أرباح مشروع دولة متعاقدة للضريبة في هذه الدولة المتعاقدة فقط ما لم يكن المشروع يباشر النشاط في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة مستقرة كائنة فيها، وإذا كان المشروع يباشر نشاطه على النحو السابق ذكره يجوز فرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى ، ولكن فقط في حدود ما يحققه من أرباح عن طريق هذه المنشأة المستقرة .
- ٢ - مع مراعاة أحكام الفقرة (٣) من هذه المادة ففي حالة مباشرة مشروع دولة متعاقدة نشاطه في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة مستقرة كائنة فيها ، فإن ما يتسبب إلى المنشأة المستقرة في كل دولة متعاقدة هو الأرباح التي يتوقع تحقيقها بافتراض أنها مشروع مستقل ومنفصل يباشر الأنشطة ذاتها أو أنشطة مماثلة لها في الظروف ذاتها أو في ظروف مماثلة لها ويتعامل باستقلال تام مع المشروع التابع له المنشأة المستقرة.
- ٣ - عند تحديد أرباح منشأة مستقرة يسمح خصم المصروفات التي تتكبدها لأغراض مباشرة نشاطها كمنشأة مستقرة ، بما في ذلك المصروفات التنفيذية والإدارية العامة بالتقدير الذي تكبته سواء في الدولة الكائنة فيها المنشأة المستقرة أو في أي مكان آخر ولكن لا يسمح بهذا الخصم فيما يتعلق بالمبالغ التي تكون قد دفعت من قبل المنشأة المستقرة للمركز الرئيسي للمشروع أو لأي من مراكزه الأخرى (بخلاف المبالغ المدفوعة للمركز المصروفات الفعلية) وذلك على سبيل الاتاوة أو الاتعاب أو المدفوعات الأخرى المماثلة مقابل استخدام براءات الاختراع أو الحقوق الأخرى ، أو على سبيل العمولة المدفوعة مقابل تأدية خدمات محددة أو مقابل الإدارة ، أو على سبيل الفائدة على الأموال التي يتم إقراضها للمنشأة المستقرة باستثناء المشروعات المصرفية .
- ولا يؤخذ في الاعتبار أيضاً عند تحديد أرباح المنشأة المستقرة المبالغ المحملة من قبل المنشأة المستقرة للمركز الرئيسي للمشروع أو لأي من مراكزه الأخرى (بخلاف المبالغ المدفوعة مقابل المصروفات الفعلية) وذلك على سبيل الاتاوة أو الاتعاب أو المدفوعات الأخرى المماثلة مقابل استخدام براءات الاختراع أو الحقوق الأخرى أو على سبيل العمولة المدفوعة مقابل تأدية خدمات محددة ، أو مقابل الإدارة ، أو على سبيل الفائدة على الأموال التي يتم إقراضها للمركز الرئيسي للمشروع أو لأي من مراكزه الأخرى باستثناء المشروعات المصرفية .
- ٤ - عند تحديد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة المستقرة على أساس توزيع الأرباح الكلية للمشروع على أجزائه المختلفة وعلى النحو الذي جرت به العادة لدى الدولة المتعاقدة ، لا تحول أحكام الفقرة (٢) من هذه المادة من تحديد الدولة المتعاقدة للأرباح التي تخضع للضريبة على الأساس المعتاد للتوزيع ، ومع ذلك يجب أن تكون النتيجة التي تسفر عنها طريقة التوزيع المتبعة متفقة مع المبادئ المنصوص عليها في هذه المادة .

٧

ب - لا يمارس هذه السلطة ولكنه يحتفظ بصفة معتادة في الدولة المتعاقدة المشار إليها
أو لا بمخزون من البضائع أو السلع يسلم منه هذا الشخص بضائع أو سلع نيابة
عن المشروع .

٦ - لا يعتبر لمشروع دولة متعاقدة منشأة مستقرة في الدولة المتعاقدة الأخرى لمجرد
ممارسته للنشاط في هذه الدولة للمتعاقد الأخرى عن طريق وسيط أو وكيل عام
بالمعمولة أو أي وكيل آخر ذي صفة مستقلة بشرط أن يمارس هؤلاء الأشخاص عملهم
في إطار نشاطهم المعتاد .

٧ - إذا كانت شركة مقيمة في دولة متعاقدة تسيطر على أو تسيطر عليها شركة مقيمة في
الدولة المتعاقدة الأخرى ، أو تمارس للنشاط في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى (سواء
بواسطة منشأة مستقرة أو غير ذلك) فإن ذلك لا يؤدي في حد ذاته إلى اعتبار أي من
الشركتين بمثابة منشأة مستقرة للشركة الأخرى .

(المادة السادسة)

الدخل من الاموال الثابتة

١ - الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من اموال ثابتة (بما في ذلك الدخل الناتج
عن الزراعة أو الغابات) كائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى يمكن أن يخضع للضريبة في
هذه الدولة المتعاقدة الأخرى .

٢ - يقصد بعبارة " الاموال الثابتة " المعنى للورد بقانون الدولة المتعاقدة للكائنة فيها هذه
الاموال ، وتشمل هذه العبارة في كل الاحوال ملحقات الاموال الثابتة ، والماشية ،
والمعدات المستخدمة في الزراعة (بما في ذلك تربية وزراعة الاسماك) والغابات ،
والحقوق التي تصري عليها أحكام القانون العام المتعلقة بالملكية العقارية . وتعتبر اموالا
ثابتة أيضا الحق في الانتفاع بالاموال الثابتة والحق في اقتضاء مبالغ ثابتة أو متغيرة
مقابل استغلال أو الحق في استغلال مناطق التعدين والموارد الطبيعية
الأخرى ، ولا تعتبر السفن أو القوارب أو الطائرات اموالا ثابتة .

٣ - تطبيق أحكام الفقرة رقم (١) من هذه المادة أيضا على الدخل الناشئ من الاستغلال
المباشر أو تأجير أو استخدام الاموال الثابتة في أي شكل من أشكالها الأخرى .

٤ - تطبيق أحكام الفقرتين رقمي (١) و (٣) من هذه المادة أيضا على الدخل من الاموال
الثابتة لاي مشروع .

- ٣ - تشمل عبارة " منشأة مستقرة " أيضا ما يأتي :
- أ - موقع البناء أو للتشييد أو لمشروع للتجميع أو التركيب أو أي نشاط إشرافي يرتبط بهذا الموقع أو المشروع إذا استمر هذا الموقع أو المشروع أو النشاط لمدة تزيد على ستة أشهر .
- ب - تقديم الخدمات بما في ذلك الخدمات الاستشارية عن طريق مشروع من خلال موظفين أو عاملين آخرين يوظفهم المشروع لهذا الغرض إذا استمر هذا النوع من الأنشطة للمشروع ذاته أو لمشروع يرتبط به ، في الدولة المتعاقدة لفترة أو لفترات تزيد في مجموعها على تسعين يوما خلال فترة إثني عشر شهرا تبدأ أو تنتهي في السنة الضريبية المعنية .
- ج - تأدية الخدمات المهنية أو الأنشطة الأخرى ذات الطبيعة المستقلة بواسطة أي فرد إذا استمرت هذه الخدمات أو الأنشطة في الدولة المتعاقدة لفترة أو لفترات تزيد في مجموعها على تسعين يوما خلال فترة إثني عشر شهرا تبدأ أو تنتهي في السنة الضريبية المعنية .
- ٤ - على الرغم من الأحكام السابقة من هذه المادة ، لا تشمل عبارة (المنشأة المستقرة) ما يأتي : -
- (أ) استخدام التسهيلات فقط لغرض تخزين أو عرض البضائع أو السلع الخاصة بالمشروع .
- (ب) الاحتفاظ بمخزون من البضائع أو السلع الخاصة بالمشروع لغرض التخزين أو العرض فقط .
- (ج) الاحتفاظ بمخزون من البضائع أو السلع الخاصة بالمشروع فقط لغرض تصنيعها بواسطة مشروع آخر .
- (د) الاحتفاظ بمقر ثابت للنشاط لغرض شراء سلع أو بضائع أو جمع معلومات للمشروع فقط .
- (هـ) الاحتفاظ بمقر ثابت للنشاط فقط لغرض القيام بأي نشاط آخر ذو طبيعة تحضيرية أو تكميلية للمشروع .
- (و) الاحتفاظ بمقر ثابت للنشاط فقط لغرض تجميع الأنشطة المشار إليها في البنود من (أ) إلى (هـ) السابقة من هذه الفقرة بشرط أن يكون للنشاط الكلي للمقر الثابت والنتاج من هذا التجميع طبيعة تحضيرية أو تكميلية .
- ٥ - على الرغم من الأحكام الواردة بالفقرتين (١) و (٢) من هذه المادة ، إذا قام شخص - بخلاف الوكيل المستقل الذي تسري عليه الفقرة (٦) من هذه المادة - بالتصرف في دولة متعاقدة نيابة عن أي مشروع من الدولة المتعاقدة الأخرى ، يعتبر لهذا المشروع منشأة مستقرة بالدولة المتعاقدة المشار إليها أولا فيما يتعلق بأي أنشطة يتولاها هذا الشخص للمشروع إذا كان هذا الشخص :-
- أ - يمارس في هذه الدولة المتعاقدة بصفة معادة سلطة إبرام العقود باسم المشروع ما لم تكن أنشطة هذا الشخص يقتصر على الأنشطة المتصوص عليها في الفقرة (٤) من هذه المادة والتي إذا تمت ممارستها من خلال مقر ثابت للنشاط لا تؤدي إلى اعتبار هذا المقر الثابت بمثابة منشأة مستقرة في تطبيق أحكام تلك الفقرة .

٢ - إذا اعتبر أي فرد بالتطبيق لاحكام الفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في كليتا الدولتين المتعاقبتين ، فإن مركزه يحدد وفقاً لما يأتي :-

(أ) يعتبر مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي له فيها سكن دائم تحت تصرفه ، فإذا كان للفرد سكن دائم في كليتا الدولتين المتعاقبتين ، يعتبر هذا الفرد مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة التي ترتبط مصالحه الشخصية والاقتصادية معها بدرجة تفوق الدولة الأخرى (مركز مصالحه الحيوية) .

(ب) إذا تعذر تحديد مركز الفرد بالتطبيق للبند (أ) السابق ، فيعتبر مقيماً في الدولة المتعاقدة التي يكون له فيها سكن معتاد .

(ج) إذا كان للفرد سكن معتاد في كليتا الدولتين أو لم يكن له سكن معتاد في أي منهما فيعتبر مقيماً فقط في الدولة التي يتمتع بجنسيتها .

(د) إذا تعذر تحديد مركز المقيم بالتطبيق للبند من (أ) إلى (ج) السابقة على نحو متتابع ، تتولى السلطان المختصان في الدولتين المتعاقبتين للتوصل إلى حل باتفاق مشترك بينهما .

٣ - إذا كان أي شخص آخر من غير الأفراد يعتبر بالتطبيق لما جاء بالفقرة (١) من هذه المادة مقيماً في الدولتين المتعاقبتين ، فإنه يعتبر مقيماً فقط بالدولة المتعاقدة التي يوجد فيها مركز إدارته الفعلي .

(المادة الخامسة)

للمنشأة المستقرة

١ - لأغراض هذه الاتفاقية ، يقصد بعبارة (المنشأة المستقرة) المقر الثابت للنشاط الذي يباشر فيه المشروع كل نشاطه أو جزءاً منه .

٢ - تشمل عبارة (المنشأة المستقرة) بصفة خاصة ما يأتي :

- (أ) مقر الإدارة .
- (ب) فرع .
- (ج) مكتب .
- (د) مصنع .
- (هـ) ورشة .

(و) منجم أو بئر نפט أو غاز أو محجر أو أي مكان آخر لاستخراج الموارد الطبيعية .

- (و) يقصد بكلمة (الشركة) أي شخص اعتباري أو أي كيان يعامل كشخص اعتباري لأغراض الضريبة .
- (ز) تنطبق كلمة (مشروع) على الممارسة لأي نشاط .
- (ح) يقصد بعبارة (مشروع دولة متعاقدة) و (مشروع الدولة المتعاقدة الأخرى) على التوالي : مشروع يديره مقيم من دولة متعاقدة ، ومشروع يديره مقيم من الدولة المتعاقدة الأخرى .
- (ط) يقصد بعبارة (النقل الدولي) أي نقل بسفينة أو طائرة يديره مشروع دولة متعاقدة باستثناء النقل بالسفينة أو الطائرة بين أماكن تقع فقط في الدولة المتعاقدة الأخرى .
- (ي) يقصد بكلمة (مواطن) :
- ١ - أي فرد يتمتع بجنسية دولة متعاقدة .
- ٢ - أي شخص قانوني أو اتحاد يستمد المركز الخاص به من القانون المعمول به في دولة متعاقدة .
- (ك) يقصد بعبارة (السلطة المختصة) :
- (١) في سلطنة عمان :
- وزير الاقتصاد الوطني والمصرف على وزارة المالية أو من ينوب عنه قانوناً .
- (٢) في جنوب أفريقيا :
- مفوض الإيرادات في جنوب أفريقيا أو من ينوب عنه قانوناً .

(ل) يقصد بكلمة (ضريبة) الضريبة العمانية أو ضريبة جنوب أفريقيا ، حسبما يقتضيه النص ولكنها لا تشمل أي مبلغ مستحق الدفع فيما يتعلق بأي تخلف أو إهمال بالنسبة للضرائب التي تتناولها الاتفاقية أو أي مبلغ يمثل غرامة مفروضة تتعلق بهذه الضرائب .

٢ - عند تطبيق أي دولة متعاقدة لهذه الاتفاقية في أي وقت ، فإن أي اصطلاح لم يرد تعريفه فيها يجب أن يفسر طبقاً لمضمونه في قوانين هذه الدولة السارية في ذلك الوقت والخاصة بالضرائب التي تتناولها الاتفاقية ، وذلك ما لم يقتضن النص غير ذلك ، ويتعين الاعتماد بالمضمون الوارد في القوانين الضريبية لهذه الدولة المتعاقدة دون المضمون الوارد في القوانين الأخرى المطبقة فيها .

(المادة الرابعة)

المقيم

١ - لأغراض هذه الاتفاقية ، يقصد بعبارة (مقيم في دولة متعاقدة) أي شخص يكون خاضعاً للضريبة بمقتضى قوانين هذه الدولة المتعاقدة ، بسبب سكنه أو إقامته أو وجود مركز ادارته أو تسجيله فيها أو طبقاً لأي معيار آخر له طبيعة مماثلة . وتشمل أيضاً هذه الدولة المتعاقدة وأي من تقسيماتها السياسية أو سلطاتها المحلية .

٢ - ضريبة الارياح على المؤسسات التجارية والصناعية المفروضة بموجب المرسوم السلطاني رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٩م وتعديلاته .
(ويشار إليها فيما بعد بـ " الضريبة العماتية ")

(ب) في جنوب أفريقيا :

- ١ - الضريبة الاصلية .
- ٢ - الضريبة القرعية على الشركات .
- ٣ - الضريبة التي تخصم من المنيع على الاتاوت .
(ويشار إليها فيما بعد بـ " ضريبة جنوب أفريقيا ")

٤ - تسرى الاتفاقية أيضا على أي ضرائب مماثلة أو مشابهة بصفة جوهرية لتلك الضرائب ، والتي تفرضها أي من الدولتين المتعاقبتين بعد تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية ، سواء بالإضافة للضرائب الحالية أو لتحل محلها . وتقوم السلطان المختصتان في الدولتين المتعاقبتين بإخطار بعضهما البعض بأي تعديلات جوهرية في قوانين الضرائب المتعلقة بهذه الاتفاقية خلال فترة مناسبة بعد إجراء التعديلات .

(المادة الثالثة)

تعريفات عامة

- ١ - لأغراض هذه الاتفاقية ، وما لم يقتض النص غير ذلك :
(أ) يقصد بعبارة " سلطنة عمان " إقليم سلطنة عمان والجزر التابعة لها ، ويشمل ذلك المياه الإقليمية وأي منطقة خارج المياه الإقليمية يجوز لسلطنة عمان أن تمارس عليها ، وفقا للقانون الدولي وقوانين سلطنة عمان حقوق السيادة فيما يتعلق باستكشاف واستغلال الموارد الطبيعية لقاع البحر والتربة التحتية وفي المياه فوق قاع البحر .
(ب) يقصد بعبارة " جنوب أفريقيا " جمهورية جنوب أفريقيا ، وتشمل عند استخدامها بالمعنى الجغرافي بحرهما الاقليمي وكذلك أي منطقة خارج البحر الاقليمي ، بما في ذلك الحرف القاري ، يكون قد تم تعيينها أو يمكن تعيينها وفقا لقوانين جنوب أفريقيا وللقانون الدولي كمنطقة يجوز لجنوب أفريقيا أن تمارس فيها حقوق السيادة والاختصاص .
(ج) يقصد بعبارة (دولة متعاقدة) و (الدولة المتعاقدة الاخرى) سلطنة عمان أو جنوب أفريقيا ، حسبما يقتضيه النص .
(د) تشمل كلمة (نشاط) تأدية الخدمات المهنية و الأنشطة الاخرى ذات الطبيعة المستقلة .
(هـ) تشمل كلمة (شخص) أي شخص طبيعي أو شركة أو مجموعة من الأشخاص وأي كيان آخر يعامل كوحدة خاضعة للضريبة بموجب قوانين الضرائب السارية في الدولتين المتعاقبتين .

إتفاقية
بين حكومة جمهورية جنوب أفريقيا
وحكومة سلطنة عمان
لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة
للضرائب على الدخل

تمهيد

ان حكومة جمهورية جنوب أفريقيا وحكومة سلطنة عمان ، رغبة منهما في ابرام إتفاقية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي بالنسبة للضرائب على الدخل ولتعزيز وترسيخ العلاقات الاقتصادية بين الدولتين ، قد إتفقتا على الآتي : -

(المادة الاولى)

النطاق الشخصي

تطبق هذه الإتفاقية على الاشخاص المقيمين في احدى الدولتين المتعاقبتين أو في كليهما .

(المادة الثانية)

الضرائب التي تتناولها الإتفاقية

- ١ - تسرى هذه الإتفاقية على الضرائب على الدخل التي تفرض نيابة عن دولة متعاقدة أو تقسيماتها السياسية أو سلطاتها المحلية أيا ما كانت طريقة فرض هذه الضرائب .
- ٢ - تعتبر من قبيل الضرائب على الدخل ، جميع الضرائب المفروضة على الدخل الاجمالي أو على عناصر الدخل بما في ذلك الضرائب على الارباح الناشئة من التصرف في الاموال المنقولة أو الثابتة .
- ٣ - تشمل الضرائب المفروضة حاليا والتي تسرى عليها الإتفاقية بصفة خاصة ما يأتي :
 (أ) في سلطنة عمان :
 ١ - ضريبة الدخل على الشركات المفروضة بموجب المرسوم السلطاني رقم ١٩٨١/٤٧ وتعديلاته .

[ENGLISH TEXT – TEXTE ANGLAIS]

AGREEMENT

BETWEEN

THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF SOUTH AFRICA

AND

THE GOVERNMENT OF THE SULTANATE OF OMAN

FOR THE AVOIDANCE OF DOUBLE TAXATION AND THE

PREVENTION OF FISCAL EVASION WITH RESPECT TO

TAXES ON INCOME

Preamble

The Government of the Republic of South Africa and the Government of the Sultanate of Oman desiring to conclude an Agreement for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income and to promote and strengthen the economic relations between the two countries,

Have agreed as follows:

Article 1

Persons Covered

This Agreement shall apply to persons who are residents of one or both of the Contracting States.

Article 2

Taxes Covered

1. This Agreement shall apply to taxes on income imposed on behalf of a Contracting State or of its political subdivisions or local authorities, irrespective of the manner in which they are levied.
2. There shall be regarded as taxes on income all taxes imposed on total income, or on elements of income, including taxes on gains from the alienation of movable or immovable property.
3. The existing taxes to which the Agreement shall apply are in particular:
 - (a) in South Africa:
 - (i) the normal tax;
 - (ii) the secondary tax on companies;
 - (iii) the withholding tax on royalties;(hereinafter referred to as "South African tax");

- (b) in the Sultanate of Oman:
 - (i) the company income tax imposed under Royal Decree No. 47/1981 as amended;
 - (ii) the profit tax on commercial and industrial establishments imposed under Royal Decree No. 77/1989 as amended;

(hereinafter referred to as "Omani tax").

- 4. The Agreement shall apply also to any identical or substantially similar taxes that are imposed by either Contracting State after the date of signature of the Agreement in addition to, or in place of, the existing taxes. The competent authorities of the Contracting States shall notify each other of any significant changes that have been made in their respective taxation laws within a reasonable period of time after such changes.

Article 3

General Definitions

- 1. For the purposes of this Agreement, unless the context otherwise requires:
 - (a) the term "South Africa" means the Republic of South Africa and, when used in a geographical sense, includes the territorial sea thereof as well as any area outside the territorial sea, including the continental shelf, which has been or may hereafter be designated, under the laws of South Africa and in accordance with international law, as an area within which South Africa may exercise sovereign rights or jurisdiction;
 - (b) the term "the Sultanate of Oman" means the territory of the Sultanate of Oman and the islands belonging thereto, including the territorial waters and any area outside the territorial waters over which the Sultanate of Oman may, in accordance with international law and the laws of the Sultanate of Oman, exercise sovereign rights with respect to the exploration and exploitation of the natural resources of the sea-bed and the sub-soil and the superjacent waters;
 - (c) the terms "a Contracting State" and "the other Contracting State" mean South Africa or the Sultanate of Oman, as the context requires;
 - (d) the term "business" includes the performance of professional services and of other activities of an independent character;
 - (e) the term "person" includes an individual, a company, a body of persons and any other entity that is treated as a taxable unit under the taxation laws in force in the respective Contracting States;

- (f) the term "company" means any body corporate or any entity that is treated as a body corporate for tax purposes;
 - (g) the term "enterprise" applies to the carrying on of any business;
 - (h) the terms "enterprise of a Contracting State" and "enterprise of the other Contracting State" mean respectively an enterprise carried on by a resident of a Contracting State and an enterprise carried on by a resident of the other Contracting State;
 - (i) the term "international traffic" means any transport by a ship or aircraft operated by an enterprise of a Contracting State, except when the ship or aircraft is operated solely between places in the other Contracting State;
 - (j) the term "national" means:
 - (i) any individual possessing the nationality of a Contracting State;
 - (ii) any legal person or association deriving its status as such from the laws in force in a Contracting State;
 - (k) the term "competent authority" means:
 - (i) in South Africa, the Commissioner for the South African Revenue Service or an authorised representative;
 - (ii) in the Sultanate of Oman, the Minister of National Economy and Supervisor of the Ministry of Finance or an authorised representative;
 - (l) the term "tax" means Omani tax or South African tax, as the context requires, but shall not include any amount which is payable in respect of any default or omission in relation to the taxes to which the Agreement applies or which represents a penalty imposed relating to those taxes.
2. As regards the application of the Agreement at any time by a Contracting State, any term not defined therein shall, unless the context otherwise requires, have the meaning that it has at that time under the law of that Contracting State for the purposes of the taxes to which the Agreement applies, any meaning under the applicable tax laws of that Contracting State prevailing over a meaning given to the term under other laws of that Contracting State.

Article 4

Resident

1. For the purposes of this Agreement, the term “resident of a Contracting State” means any person who, under the laws of that Contracting State, is liable to tax therein by reason of that person’s domicile, residence, place of management, place of registration or any other criterion of a similar nature, and also includes that Contracting State and any political subdivision or local authority thereof.
2. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article an individual is a resident of both Contracting States, then that individual’s status shall be determined as follows:
 - (a) the individual shall be deemed to be a resident only of the Contracting State in which a permanent home is available to the individual; if a permanent home is available to the individual in both Contracting States, the individual shall be deemed to be a resident only of the Contracting State with which the individual’s personal and economic relations are closer (centre of vital interests);
 - (b) if the individual’s status cannot be determined under the provisions of subparagraph (a), the individual shall be deemed to be a resident only of the Contracting State in which the individual has an habitual abode;
 - (c) if the individual has an habitual abode in both Contracting States or in neither of them, the individual shall be deemed to be a resident only of the Contracting State of which the individual is a national;
 - (d) if the status of the resident cannot be determined by reason of subparagraphs (a) to (c) in that sequence, the competent authorities of the Contracting States shall settle the question by mutual agreement.
3. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article a person other than an individual is a resident of both Contracting States, then it shall be deemed to be a resident only of the Contracting State in which its place of effective management is situated.

Article 5

Permanent Establishment

1. For the purposes of this Agreement, the term “permanent establishment” means a fixed place of business through which the business of an enterprise is wholly or partly carried on.

2. The term "permanent establishment" includes especially:
 - (a) a place of management;
 - (b) a branch;
 - (c) an office;
 - (d) a factory;
 - (e) a workshop;
 - (f) a mine, an oil or gas well, a quarry or any other place of extraction of natural resources.

3. The term "permanent establishment" likewise encompasses:
 - (a) a building site, a construction, assembly or installation project or any supervisory activity in connection with such site or project, but only where such site, project or activity continues for a period of more than six months;
 - (b) the furnishing of services, including consultancy services, by an enterprise through employees or other personnel engaged by an enterprise for such purpose, but only where activities of that nature continue (for the same or a connected project) within the Contracting State for a period or periods exceeding in the aggregate ninety days in any twelve-month period commencing or ending in the fiscal year concerned;
 - (c) the performance of professional services or other activities of an independent character by an individual, but only where those services or activities continue within a Contracting State for a period or periods exceeding in the aggregate ninety days in any twelve-month period commencing or ending in the fiscal year concerned.

4. Notwithstanding the preceding provisions of this Article, the term "permanent establishment" shall be deemed not to include:
 - (a) the use of facilities solely for the purpose of storage or display of goods or merchandise belonging to the enterprise;
 - (b) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of storage or display;
 - (c) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of processing by another enterprise;
 - (d) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of purchasing goods or merchandise, or for collecting information, for the enterprise;
 - (e) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of carrying on, for the enterprise, any other activity of a preparatory or auxiliary character;

- (f) the maintenance of a fixed place of business solely for any combination of activities mentioned in subparagraphs (a) to (e), provided that the overall activity of the fixed place of business resulting from this combination is of a preparatory or auxiliary character.
5. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article, where a person, other than an agent of an independent status to whom paragraph 6 of this Article applies, is acting in a Contracting State on behalf of an enterprise of the other Contracting State, that enterprise shall be deemed to have a permanent establishment in the first-mentioned Contracting State in respect of any activities which that person undertakes for the enterprise, if such person:
- (a) has and habitually exercises in that Contracting State an authority to conclude contracts in the name of the enterprise, unless the activities of such person are limited to those mentioned in paragraph 4 of this Article which, if exercised through a fixed place of business, would not make this fixed place of business a permanent establishment under the provisions of that paragraph; or
 - (b) has no such authority, but habitually maintains in the first-mentioned Contracting State a stock of goods or merchandise from which such person delivers goods or merchandise on behalf of the enterprise.
6. An enterprise of a Contracting State shall not be deemed to have a permanent establishment in the other Contracting State merely because it carries on business in that other Contracting State through a broker, general commission agent or any other agent of an independent status, provided that such persons are acting in the ordinary course of their business.
7. The fact that a company which is a resident of a Contracting State controls² or is controlled by a company which is a resident of the other Contracting State, or which carries on business in that other Contracting State (whether through a permanent establishment or otherwise), shall not of itself constitute either company a permanent establishment of the other.

Article 6

Income from Immovable Property

1. Income derived by a resident of a Contracting State from immovable property (including income from agriculture or forestry) situated in the other Contracting State may be taxed in that other Contracting State.

2. The term "immovable property" shall have the meaning which it has under the law of the Contracting State in which the property in question is situated. The term shall in any case include property accessory to immovable property, livestock and equipment used in agriculture (including the breeding and cultivation of fish) and forestry, and rights to which the provisions of general law respecting landed property apply. Usufruct of immovable property and rights to variable or fixed payments as consideration for the working of, or the right to work, mineral deposits, sources and other natural resources shall also be considered as "immovable property". Ships, boats and aircraft shall not be regarded as immovable property.
3. The provisions of paragraph 1 of this Article shall apply to income derived from the direct use, letting or use in any other form of immovable property.
4. The provisions of paragraphs 1 and 3 of this Article shall also apply to the income from immovable property of an enterprise.

Article 7

Business Profits

1. The profits of an enterprise of a Contracting State shall be taxable only in that Contracting State unless the enterprise carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein. If the enterprise carries on business as aforesaid, the profits of the enterprise may be taxed in the other Contracting State but only so much of them as is attributable to that permanent establishment.
2. Subject to the provisions of paragraph 3 of this Article, where an enterprise of a Contracting State carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, there shall in each Contracting State be attributed to that permanent establishment the profits which it might be expected to make if it were a distinct and separate enterprise engaged in the same or similar activities under the same or similar conditions and dealing wholly independently with the enterprise of which it is a permanent establishment.

3. In the determination of the profits of a permanent establishment, there shall be allowed as deductions expenses which are incurred for the purposes of the business of the permanent establishment including executive and general administrative expenses so incurred, whether in the Contracting State in which the permanent establishment is situated or elsewhere. However, no such deduction shall be allowed in respect of amounts, if any, paid (otherwise than towards reimbursement of actual expenses) by the permanent establishment to the head office of the enterprise or any of its other offices, by way of royalties, fees or other similar payments in return for the use of patents or other rights, or by way of commission, for specific services performed or for management, or, except in the case of a banking enterprise, by way of interest on moneys lent to the permanent establishment. Likewise, no account shall be taken, in the determination of the profits of a permanent establishment, for amounts charged (otherwise than towards reimbursement of actual expenses), by the permanent establishment to the head office of the enterprise or any of its other offices, by way of royalties, fees or other similar payments in return for the use of patents or other rights, or by way of commission for specific services performed or for management, or, except in the case of a banking enterprise by way of interest on moneys lent to the head office of the enterprise or any of its other offices.
4. In so far as it has been customary in a Contracting State to determine the profits to be attributed to a permanent establishment on the basis of an apportionment of the total profits of the enterprise to its various parts, nothing in paragraph 2 of this Article shall preclude that Contracting State from determining the profits to be taxed by such an apportionment as may be customary. The method of apportionment adopted shall, however, be such that the result shall be in accordance with the principles contained in this Article.
5. No profits shall be attributed to a permanent establishment by reason of the mere purchase by that permanent establishment of goods or merchandise for the enterprise.
6. For the purposes of the preceding paragraphs, the profits to be attributed to the permanent establishment shall be determined by the same method year by year unless there is good and sufficient reason to the contrary.
7. Where profits include items of income which are dealt with separately in other Articles of this Agreement, then the provisions of those Articles shall not be affected by the provisions of this Article.

Article 8

Shipping and Air Transport

1. Profits of an enterprise of a Contracting State from the operation of ships or aircraft in international traffic shall be taxable only in that Contracting State.

2. For the purposes of this Article, profits from the operation of ships or aircraft in international traffic include:
 - (a) profits from the rental on a bareboat basis of ships or aircraft;
 - (b) profits from the use, maintenance or rental of containers (including trailers and related equipment for the transport of containers) used for the transport of goods or merchandise,if such profits are incidental to the operation of ships or aircraft in international traffic.
3. For the purposes of this Article, interest on funds directly connected with the operation of ships or aircraft in international traffic shall be regarded as income or profits derived from the operation of such ships or aircraft, and the provisions of Article 11 shall not apply in relation to such interest.
4. The provisions of paragraphs 1, 2 and 3 of this Article shall also apply to profits derived from the participation in a pool, a joint business or an international operating agency.
5. The term "operation of ships or aircraft" means the business of transportation by sea or by air of passengers, mail, livestock or goods carried on by the owners, lessees or charterers of ships or aircraft, including the sale of tickets for such transportation on behalf of other enterprises, the incidental lease of ships or aircraft and any other activity, which the competent authorities mutually agree, is directly connected with such transportation.
6. With respect to profits derived by Gulf Air, the provisions of paragraphs 1, 2 and 3 of this Article shall apply only to the part of those profits which is attributable under its constitutive contract to the Government of the Sultanate of Oman.

Article 9

Associated Enterprises

1. Where:
 - (a) an enterprise of a Contracting State participates directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of the other Contracting State, or
 - (b) the same persons participate directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of a Contracting State and an enterprise of the other Contracting State,

and in either case conditions are made or imposed between the two enterprises in their commercial or financial relations which differ from those which would be made between independent enterprises, then any profits which would, but for those conditions, have accrued to one of the enterprises, but, by reason of those conditions, have not so accrued, may be included in the profits of that enterprise and taxed accordingly.

2. Where a Contracting State includes, in accordance with the provisions of paragraph 1 of this Article, in the profits of an enterprise of that Contracting State, and taxes accordingly, profits on which an enterprise of the other Contracting State has been charged to tax in that other Contracting State and where the competent authorities of the Contracting States agree, upon consultation, that all or part of the profits so included are profits which would have accrued to the enterprise of the first-mentioned Contracting State if the conditions made between the two enterprises had been those which would have been made between independent enterprises, then that other Contracting State shall make an appropriate adjustment to the amount of the tax charged therein on those agreed profits. In determining such adjustment, due regard shall be had to the other provisions of this Agreement.

Article 10

Dividends

1. Dividends paid by a company which is a resident of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall be taxable only in that other Contracting State, provided such resident is the beneficial owner of the dividends.
2. The term "dividends" as used in this Article means income from shares or other rights participating in profits (not being debt-claims), as well as income from other corporate rights which is subjected to the same taxation treatment as income from shares by the laws of the Contracting State of which the company making the distribution is a resident.
3. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the dividends, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, through a permanent establishment situated therein and the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with such permanent establishment. In such case the provisions of Article 7 shall apply.
4. Where a company which is a resident of a Contracting State derives profits or income from the other Contracting State, that other Contracting State may not impose any tax on the dividends paid by the company, except in so far as such dividends are paid to a resident of that other Contracting State or in so far as the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with a permanent establishment situated in that other Contracting State, nor subject the company's undistributed profits to a tax on undistributed profits, even if the dividends paid or the undistributed profits consist wholly or partly of profits or income arising in such other Contracting State.
5. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the shares or other rights in respect of which the dividend is paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

Article 11

Interest

1. Interest arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State shall be taxable only in that other Contracting State, provided such resident is the beneficial owner of the interest.
2. The term "interest" as used in this Article means income from debt-claims of every kind, whether or not secured by mortgage and whether or not carrying a right to participate in the debtor's profits, and in particular, income from government securities and income from bonds or debentures, including premiums and prizes attaching to such securities, bonds or debentures. Penalty charges for late payment shall not be regarded as interest for the purposes of this Article.
3. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the interest, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the interest arises through a permanent establishment situated therein and the debt-claim in respect of which the interest is paid is effectively connected with such permanent establishment. In such case the provisions of Article 7 shall apply.
4. Interest shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is a resident of that Contracting State. Where, however, the person paying the interest, whether that person is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment in connection with which the indebtedness on which the interest is paid was incurred, and such interest is borne by such permanent establishment, then such interest shall be deemed to arise in the Contracting State in which the permanent establishment is situated.
5. Where, by reason of a special relationship between the payer and the beneficial owner or between both of them and some other person, the amount of the interest, having regard to the debt-claim for which it is paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the beneficial owner in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount of interest. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Agreement.
6. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the debt-claim in respect of which the interest is paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

Article 12

Royalties

1. Royalties arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other Contracting State.
2. However, such royalties may also be taxed in the Contracting State in which they arise, and according to the laws of that Contracting State, but if the beneficial owner of the royalties is a resident of the other Contracting State, the tax so charged shall not exceed eight per cent of the gross amount of the royalties.
3. The term "royalties" as used in this Article means payments of any kind received as a consideration for the use of, or the right to use, any copyright of literary, artistic or scientific work (including computer software, cinematograph films and films, tapes or discs for radio or television broadcasting), any patent, trade mark, design or model, plan, secret formula or process, or for the use of, or the right to use, industrial, commercial or scientific equipment, or for information concerning industrial, commercial or scientific experience.
4. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the royalties, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the royalties arise through a permanent establishment situated therein and the right or property in respect of which the royalties are paid is effectively connected with such permanent establishment. In such case the provisions of Article 7 shall apply.
5. Royalties shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is a resident of that Contracting State. Where, however, the person paying the royalties, whether that person is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment with which the right or property in respect of which the royalties are paid is effectively connected, and such royalties are borne by such permanent establishment, then such royalties shall be deemed to arise in the Contracting State in which the permanent establishment is situated.
6. Where, by reason of a special relationship between the payer and the beneficial owner or between both of them and some other person, the amount of the royalties, having regard to the use, right or information for which they are paid, exceeds the amount which would have been agreed upon by the payer and the beneficial owner in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Agreement.
7. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the rights in respect of which the royalties are paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

Article 13

Capital Gains

1. Gains derived by a resident of a Contracting State from the alienation of immovable property referred to in Article 6 and situated in the other Contracting State may be taxed in that other Contracting State.
2. Gains from the alienation of movable property forming part of the business property of a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State, including such gains from the alienation of such a permanent establishment (alone or with the whole enterprise), may be taxed in that other Contracting State.
3. Gains of an enterprise of a Contracting State from the alienation of ships or aircraft operated in international traffic or movable property pertaining to the operation of such ships or aircraft, shall be taxable only in that Contracting State.
4. With respect to gains derived by Gulf Air, the provisions of paragraph 3 of this Article shall apply only to the part of those gains which is attributable under its constitutive contract to the Government of the Sultanate of Oman.
5. Gains from the alienation of shares of the capital stock of a company the property of which consists directly or indirectly principally of immovable property situated in a Contracting State may be taxed in that State.
6. Gains from the alienation of any property other than that referred to in the preceding paragraphs of this Article, shall be taxable only in the Contracting State of which the alienator is a resident.

Article 14

Income from Employment

1. Subject to the provisions of Articles 15, 17 and 18, salaries, wages and other similar remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment shall be taxable only in that Contracting State unless the employment is exercised in the other Contracting State. If the employment is so exercised, such remuneration as is derived therefrom may be taxed in that other Contracting State.

2. Notwithstanding the provisions of paragraph 1 of this Article, remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment exercised in the other Contracting State shall be taxable only in the first-mentioned Contracting State if all the following conditions are met:
 - (a) the recipient is present in the other Contracting State for a period or periods not exceeding in the aggregate 183 days in any twelve-month period commencing or ending in the fiscal year concerned,
 - (b) the remuneration is paid by, or on behalf of, an employer who is not a resident of the other Contracting State,
 - (c) the remuneration is not borne by a permanent establishment which the employer has in the other Contracting State.
3. Notwithstanding the preceding paragraphs of this Article, remuneration derived in respect of an employment exercised aboard a ship or aircraft in international traffic, may be taxed in the Contracting State of which the enterprise operating the ship or aircraft is a resident.

Article 15

Directors' Fees

Directors' fees and other similar payments derived by a resident of a Contracting State in that person's capacity as a member of the board of directors of a company which is a resident of the other Contracting State may be taxed in that other Contracting State.

Article 16

Entertainers and Sportspersons

1. Notwithstanding the provisions of Articles 7 and 14, income derived by a resident of a Contracting State as an entertainer, such as a theatre, motion picture, radio or television artiste, or a musician, or as a sportsperson, from personal activities as such exercised in the other Contracting State, may be taxed in that other Contracting State.
2. Where income in respect of personal activities exercised by an entertainer or a sportsperson in that person's capacity as such accrues not to the entertainer or sportsperson but to another person, that income may, notwithstanding the provisions of Articles 7 and 14, be taxed in the Contracting State in which the activities of the entertainer or sportsperson are exercised.
3. Income derived by an entertainer or a sportsperson from activities exercised in a Contracting State shall be exempt from tax in that Contracting State, if the visit to that Contracting State is supported wholly or mainly by public funds of the other Contracting State or a political subdivision or a local authority or a statutory body thereof.

Article 17

Pensions and Annuities

1. Subject to the provisions of paragraph 2 of Article 18, pensions and other similar remuneration, and annuities, arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State, may be taxed in the first-mentioned Contracting State.
2. The term "annuity" means a stated sum payable to an individual periodically at stated times during the life of that individual or during a specified or ascertainable period of time under an obligation to make the payments in return for adequate and full consideration in money or money's worth.

Article 18

Government Service

1. (a) Salaries, wages and other similar remuneration, other than a pension, paid by a Contracting State or a political subdivision or a local authority or a statutory body thereof to an individual in respect of services rendered to that Contracting State or subdivision or authority or body shall be taxable only in that Contracting State.
(b) However, such salaries, wages and other similar remuneration shall be taxable only in the other Contracting State if the services are rendered in that Contracting State and the individual is a resident of that Contracting State who:
 - (i) is a national of that Contracting State; or
 - (ii) did not become a resident of that Contracting State solely for the purpose of rendering the services.
2. (a) Any pension paid by, or out of funds created by, a Contracting State or a political subdivision or a local authority or a statutory body thereof to an individual in respect of services rendered to that Contracting State or subdivision or authority or body shall be taxable only in that Contracting State.
(b) However, such pension shall be taxable only in the other Contracting State if the individual is a resident of, and a national of, that Contracting State.
3. The provisions of Articles 14, 15, 16 and 17 shall apply to salaries, wages and other similar remuneration, and to pensions, in respect of services rendered in connection with a business carried on by a Contracting State or a political subdivision or a local authority or a statutory body thereof.

Article 19

Students

Students or business apprentices who are present in a Contracting State solely for the purpose of their education or training and who are, or immediately before being so present were, residents of the other Contracting State, shall be exempt from tax in the first-mentioned Contracting State on payments received from outside that first-mentioned Contracting State for the purposes of their maintenance, education or training.

Article 20

Other Income

1. Items of income of a resident of a Contracting State, wherever arising, not dealt with in the foregoing Articles of this Agreement shall be taxable only in that Contracting State.
2. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply to income, other than income from immovable property as defined in paragraph 2 of Article 6, if the recipient of such income, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein and the right or property in respect of which the income is paid is effectively connected with such permanent establishment. In such case the provisions of Article 7 shall apply.
3. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article, items of income of a resident of a Contracting State not dealt with in the foregoing Articles of the Agreement and arising in the other Contracting State may also be taxed in that other Contracting State.

Article 21

Elimination of Double Taxation

Double taxation shall be eliminated as follows:

- (a) in South Africa, subject to the provisions of the law of South Africa regarding the deduction from tax payable in South Africa of tax payable in any country other than South Africa, Omani tax paid by a resident of South Africa in respect of income taxable in the Sultanate of Oman, in accordance with the provisions of this Agreement, shall be deducted from the taxes due according to South African fiscal law. Such deduction shall not, however, exceed an amount which bears to the total South African tax payable the same ratio as the income concerned bears to the total income;

- (b) in the Sultanate of Oman, where a resident of the Sultanate of Oman derives income which, in accordance with the provisions of this Agreement, may be taxed in South Africa, the Sultanate of Oman shall allow as a deduction from the tax on the income of that resident an amount equal to the South African tax paid, whether directly or by deduction. Such deduction shall not, however, exceed that part of the Omani tax (as computed before the deduction is given) which is attributable to the income which may be taxed in South Africa.

Article 22

Non-discrimination

1. Nationals of a Contracting State shall not be subjected in the other Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith, which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which nationals of that other Contracting State in the same circumstances, in particular with respect to residence, are or may be subjected. This provision shall, notwithstanding the provisions of Article 1, also apply to persons who are not residents of one or both of the Contracting States.
2. The taxation on a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State shall not be less favourably levied in that other Contracting State than the taxation levied on enterprises of that other Contracting State carrying on the same activities. This provision shall not be construed as obliging a Contracting State to grant to residents of the other Contracting State any personal allowances, reliefs and reductions for taxation purposes on account of civil status or family responsibilities which it grants to its own residents.
3. Except where the provisions of paragraph 1 of Article 9, paragraph 5 of Article 11 or paragraph 6 of Article 12 apply, interest, royalties and other disbursements paid by an enterprise of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable profits of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been paid to a resident of the first-mentioned Contracting State.
4. Enterprises of a Contracting State, the capital of which is wholly or partly owned or controlled, directly or indirectly, by one or more residents of the other Contracting State, shall not be subjected in the first-mentioned Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which other similar enterprises of that first-mentioned Contracting State are or may be subjected.

Article 23

Mutual Agreement Procedure

1. Where a person considers that the actions of one or both of the Contracting States result or will result for that person in taxation not in accordance with this Agreement, that person may, irrespective of the remedies provided by the domestic law of those Contracting States, present a case to the competent authority of the Contracting State of which the person is a resident or, if the case comes under paragraph 1 of Article 22, to that of the Contracting State of which the person is a national. The case must be presented within three years from the first notification of the action resulting in taxation not in accordance with the provisions of the Agreement.
2. The competent authority shall endeavour, if the objection appears to it to be justified and if it is not itself able to arrive at a satisfactory solution, to resolve the case by mutual agreement with the competent authority of the other Contracting State, with a view to the avoidance of taxation which is not in accordance with the Agreement. Any agreement reached shall be implemented notwithstanding any time limits in the domestic law of the Contracting States.
3. The competent authorities of the Contracting States shall endeavour to resolve by mutual agreement any difficulties or doubts arising as to the interpretation or application of the Agreement.
4. The competent authorities of the Contracting States may communicate with each other directly for the purpose of reaching an agreement in the sense of the preceding paragraphs.

Article 24

Exchange of Information

1. The competent authorities of the Contracting States shall exchange such information as is necessary for carrying out the provisions of this Agreement or of the domestic laws of the Contracting States concerning taxes covered by the Agreement in so far as the taxation thereunder is not contrary to the Agreement, in particular to prevent fiscal evasion. The exchange of information is not restricted by Article 1. Any information received by a Contracting State shall be treated as secret in the same manner as information obtained under the domestic laws of that Contracting State and shall be disclosed only to persons or authorities (including courts and administrative bodies) concerned with the assessment or collection of, the enforcement or prosecution in respect of, or the determination of appeals in relation to, the taxes covered by the Agreement. Such persons or authorities shall use the information only for such purposes. They may disclose the information in public court proceedings or in judicial decisions.

2. In no case shall the provisions of paragraph 1 of this Article be construed so as to impose on a Contracting State the obligation:
 - (a) to carry out administrative measures at variance with the laws and the administrative practice of that or of the other Contracting State;
 - (b) to supply information which is not obtainable under the laws or in the normal course of the administration of that or of the other Contracting State;
 - (c) to supply information which would disclose any trade, business, industrial, commercial or professional secret or trade process, or information, the disclosure of which would be contrary to public policy (ordre public).

Article 25

Members of Diplomatic Missions and Consular Posts

Nothing in this Agreement shall affect the fiscal privileges of members of diplomatic missions or consular posts under the general rules of international law or under the provisions of special agreements.

Article 26

Entry into Force

1. Each of the Contracting States shall notify to the other the completion of the procedures required by its law for the bringing into force of this Agreement. The Agreement shall enter into force on the date of receipt of the later of these notifications.
2. The provisions of the Agreement shall apply:
 - (a) with regard to taxes withheld at source, in respect of amounts paid or credited on or after the first day of January next following the date upon which the Agreement enters into force;
 - (b) with regard to other taxes, in respect of taxable years beginning on or after the first day of January next following the date upon which the Agreement enters into force.


Article 27

Termination

1. This Agreement shall remain in force indefinitely but either of the Contracting States may terminate the Agreement through the diplomatic channel, by giving to the other Contracting State written notice of termination at least six months before the end of any calendar year starting five years after the year in which the Agreement entered into force.
2. In such event the Agreement shall cease to apply:
 - (a) with regard to taxes withheld at source, in respect of amounts paid or credited after the end of the calendar year in which such notice is given;
 - (b) with regard to other taxes, in respect of taxable years beginning after the end of the calendar year in which such notice is given.

IN WITNESS WHEREOF, the undersigned, duly authorised thereto, have signed this Agreement.

Done at MUSCAT on this 2ND day of SHABAN 1423 H, corresponding to the 2TH day of SEPTEMBER 2002 in two identical originals each in the English and Arabic languages, both texts being equally authoritative. In case of divergence between the texts, the English text shall prevail.



FOR THE GOVERNMENT OF THE
REPUBLIC OF SOUTH AFRICA



FOR THE GOVERNMENT OF THE
SULTANATE OF OMAN



PROTOCOL

At the signing of the Agreement between the Government of the Republic of South Africa and the Government of the Sultanate of Oman for the Avoidance of Double Taxation and the Prevention of Fiscal Evasion with respect to Taxes on Income, the undersigned have agreed upon the following provisions which shall form an integral part of the Agreement:

1. With reference to Article 4:

The State General Reserve Fund of the Sultanate of Oman, which is beneficially owned and controlled by the Sultanate of Oman, is a resident of the Sultanate of Oman for the purposes of the Agreement.

2. With reference to Article 10:

It is understood that dividends arising in one of the Contracting States which are beneficially owned by a resident of the other Contracting State are not subjected to tax in the Contracting State in which they arise. Should there be any change in these systems, the Contracting States will reconsider the provisions of this Article at the request of either Contracting State and make any amendments which are considered necessary.

3. With reference to Article 22:

- (i) It is understood that the provisions of this Article will not be fully implemented by the Sultanate of Oman until the Sultanate of Oman harmonises the tax rates applicable to enterprises which are carrying on activities in the Sultanate of Oman.


- (ii) It is understood that as branches in South Africa of companies which have their place of effective management outside South Africa are exempt from the secondary tax on companies, nothing contained in this Article shall prevent South Africa from imposing on the profits attributable to a permanent establishment in South Africa of a company, which is a resident of the Sultanate of Oman, a tax at a rate which does not exceed the rate of normal tax on companies by more than five percentage points.

In WITNESS WHEREOF, the undersigned, duly authorised thereto, have signed this Protocol.

Done at on this day of 14... H,
corresponding to the day of 200..... in two identical
originals each in the English and Arabic languages, both texts being equally authoritative. In
case of divergence between the texts, the English text shall prevail.

Al Pahad.

FOR THE GOVERNMENT OF THE
REPUBLIC OF SOUTH AFRICA



FOR THE GOVERNMENT OF THE
SULTANATE OF OMAN